

خروج البنات اللاتي لم يبلغن الحلم من غير سترة وصلاتهن في غير خمار

ما حكم البنات اللاتي لم يبلغن الحلم وهل يجوز لهن الخروج من غير سترة؟ وهل يجوز لهن الصلاة من غير خمار؟ اللجنة الدائمة (فتاوى المرأة ص 165). ج: يجب على وليهن أن يؤدبهن بأداب الإسلام، فيأمرهن بأن لا يخرجن إلا ساترات لعوراتهن، خشية الفتنة وتعبدا لهن على الأخلاق الفاضلة حتى لا يكن سببا في انتشار الفساد، وبأمرهن بالصلاة في خمار، ولو صلت بدونه صحت صلاتها؛ لقول النبي صلى الله عليه وسلم: { لا يقبل صلاة حائض إلا بخمار } رواه الترمذي وأحمد وأبو داود وابن ماجه.